

## آلية دخول الراغبين بالعودة من سوريا الى لبنان

صدر عن المديرية العامة للأمن العام بيان, جاء فيه: إستناداً إلى مقررات مجلس الوزراء الصادرة بتاريخ 2020/3/21 وتوصيات لجنة متابعة التدابير والإجراءات الوقائية لفيروس كورونا تاريخ 2021/03/17 وبالتنسيق مع وزارة الصحة العامة، تعلن المديرية العامة للأمن العام السماح بالدخول إلى لبنان عبر مركزي المصنع والعبودية الحدوديين وفقاً لما يلي:

يومي الإثنين والجمعة من كل أسبوع اعتباراً من الساعة 9.00 صباحاً ولغاية الساعة 16.00 لكل من:

اللبنانيين وأفراد عائلاتهم حصراً (أزواجهم وأولادهم), الفلسطينيين اللاجئين في لبنان وأفراد عائلاتهم (زوج، زوجة، ابن، ابنة).

الراغبين بالعودة من سوريا الى لبنان بمعدل /300/ شخص عبر كل مركز حدودي، على أن يخضعوا لفحوصات PCR التي تجريها فرق وزارة الصحة العامة في المراكز الحدودية.

يوم الأربعاء من كل أسبوع اعتباراً من الساعة 9.00 ولغاية الساعة 16,00 لكل من:

السوريين الحائزين على اقامات صالحة في لبنان والسوريين الحائزين على إقامات مؤقتة لمدة /6/ أشهر عدة سفرات (سمات خروج وعودة) بمعدل /100/ شخص عبر كل مركز حدودي, العرب والأجانب القادمين إلى لبنان وأفراد عائلاتهم وفقاً للتعليمات المرعية الاجراء بمعدل /50/ شخص عبر كل مركز حدودي.

على أن يكون بحوزتهم جميعاً فحص PCR نتيجته سلبية صادر عن مختبرات معتمدة من قبل وزارة الصحة السورية مدته لا تزيد عن /96/ ساعة من تاريخ وصولهم وبوليصة تأمين صحي تغطي كلفة العلاج من فيروس كورونا طيلة مدة اقامته في لبنان.

على أن يعاد إجراء فحص PCR لهم على المركز الحدودي عند الوصول من قبل فرق وزارة الصحة ويلتزمون بالحجر المنزلي لحين صدور نتيجة فحوصات PCR التي اجريت لهم.

عبر كافة المراكز الحدودية البرية طيلة أيام الأسبوع وفقاً لما يلي:

السوريين القادمين لمراجعة السفارات الأجنبية والعربية العاملة في لبنان (موعد سفارة) على أن يكون بحوزتهم جوازات سفر صالحة ومستند خطي صادر عن السفارة المنوي مراجعتها وفحص PCR نتيجته سلبية لا تتعدى مدته /96/ ساعة ومنحهم /24/ ساعة مع إفادة مغادرة كحد أقصى. أما فيما خص القادمين لمراجعة السفارة التركية، فيجب أن تكون المستندات صادرة عن شركة Visa "VPG for the globe" المتعاقدة مع السفارة التركية.

السوريين القادمين للعلاج الطبي وبرفقتهم شخصين على الأكثر وحصراً بالأصول أو الفروع لأصحاب العلاقة وذلك لمراجعة مستشفى أو طبيب شرط حيازتهم على تقرير طبي خطي يثبت ذلك وفحص PCR نتيجته سلبية لا تتعدى مدته /96/ ساعة ومنحهم /48/ ساعة مع إفاة مغادرة كحد أقصى.

الراغبين بالمرور ترانزيت من سوريا عبر لبنان للسفر عبر المطار شرط حيازتهم على تذكرة سفر وحضورهم قبل 12 ساعة كحد أقصى من موعد الطائرة وفحص PCR نتيجته سلبية صادر عن مختبرات معتمدة من قبل وزارة الصحة السورية مدته لا تزيد عن /96/ ساعة من تاريخ السفر.

ملاحظة: يمكن السماح للأشخاص الذين كانوا قد غادروا لبنان إلى سوريا بموجب فحص كورونا (PCR) نتيجته سلبية، العودة بنفس هذا المستند ضمن مهلة لا تتجاوز /72/ ساعة من تاريخ صدور نتيجته، دون الخضوع مجدداً لأي فحص PCR في سوريا والتي تجريها فرق وزارة الصحة اللبنانية في المراكز الحدودية البرية.